

عمدة القاري

بعضهم بأن هذا بمعزل عن الواقع فقد وقع في مرسل مقاتل بن حبان عند ابن أبي حاتم فقال
عاصم إنا ۞ وإنا إليه راجعون هذا وا ۞ سؤالي عن هذا الأمر بين الناس فابتليت به والذي
كان قال لو رأيت لضربته بالسيف هو سعد بن عبادة رضي ۞ تعالى عنه قلت فيه نظر لأن قول
سعد بن عبادة في قضية هلال بن أمية وقول عاصم في قضية عويمر فالكلامان مختلفان وذكر أن
ابن سيرين غير رجلا بفلس ثم ندم وانتظر العقوبة أربعين سنة ثم نزل به قوله وكان ذلك
الرجل أي الذي رمى امرأته به قوله مصفرا بتشديد الراء أي قوي الصفرة وهذا لا يخالف قوله
في حديث سهل إنه كان أحمر أو أشقر لأن ذاك لونه الأصلي والصفرة عارضة قوله قليل اللحم أي
نحيف الجسم قوله سبط الشعر بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وإسكانها وهو ضد
الجعودة أي مسترسلا غير جعد قوله دخلا بفتح الخاء المعجمة وإسكان الدال المهملة وهو
الممتلئ الساق الضخم وقال ابن الفارس ممتلئ الأعضاء وقال الطبري لا يكون إلا مع غلط
العظم مع اللحم وقال ابن التين ضبط في بعض الكتب بكسر الدال وتخفيف اللام وفي بعضها
بتشديد اللام وفي بعضها بسكون الدال وكذلك هو في كتب اللغة وكذا ضبط في رواية أبي صالح
وابن يوسف قوله اللهم بين أي حكم المسألة ويقال معناه الحرص على أن يعلم من باطن
المسألة ما يقف به على حقيقتها وإن كانت شريعته قد أحكمها ۞ في القضاء بالظاهر وإنما
صارت شرائع الأنبياء عليهم السلام يقضى فيها بالظاهر لأنها تكون سببا لمن بعدهم من أممهم
ممن لا سبيل له إلى وحي يعلم به بواطن الأمور قوله فجاءت في رواية سليمان بن بلال فوضعت
قوله فلاعن النبي بينهما قيل اللعان مقدم على وضع الولد فعلى ما عطف فلاعن وأجيب بأن
المراد منه فحكم بمقتضى اللعان وقيل ظاهره أن الملاعنة بينهما تأخرت حتى وضعت ولكن
معناه أن قوله فلاعن معقب بقوله فذهب به إلى النبي فأخبره بالذي وجد عليه امرأته واعترض
قوله وكان ذلك الرجل إلى آخره قوله فقال رجل هو عبد ۞ بن شداد ذكره البخاري في كتاب
المحاربين قوله قال النبي لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه أراد به امرأة عويمر يعني
إنما لاعن بينها وبين زوجها ولم يرجمها بالشبه لأن الرجم لا يكون إلا ببينة قوله تلك امرأة
إشارة إلى امرأة عويمر وأراد بالسوء الفاحشة قال الداودي فيه جواز الغيبة لمن يظهر
السوء وفي الحديث لا غيبة لمجاهر .

قوله قال أبو صالح هو عبد ۞ بن صالح الجهني بالجيم والهاء والنون وهو كاتب الليث بن
سعد وعبد ۞ بن يوسف التنيسي بكسر التاء المثناة من فوق وتشديد النون المكسورة وسكون
الياء آخر الحروف وبالسین المهملة نسبة إلى تنيس بلدة كانت في جزيرة في وسط بحيرة

بالقرب من دمياط وخربت وبادت قوله دخلا قال الكرمانى هما قالا آدم دخلا بدون ذكر كثير اللحم قلت رواية عبد الله بن يوسف أخرجه البخارى فى كتاب المحاربين ولفظه وجده عند أهله آدم دخلا كثير اللحم فالذى قاله الكرمانى يخالف هذه وإنما قال ذلك بالتخمين بل المراد أن فى روايتهما دخلا بفتح الخاء وكسر الدال وفى الرواية المتقدمة دخلا بسكون الدال فافهم .

(صدق الملاعة) .

أى هذا باب فى بيان الحكم فى صدق المرأة الملاعة .

0135 - حدثنا (سعيد بن عفير) قال حدثني (الليث) عن (يحيى بن سعيد) عن عبد الرحمان بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس أنه ذكر التلاعن عند النبي فقال عاصم بن عدي فى ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه قد وجد مع امرأته رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهاذا إلا لقولي فذهب به إلى النبي فأخبره بالذى وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذى ادعى عليه أنه وجده عند أهله دخلا آدم كثير اللحم فقال النبي اللهم بين فجاءت به شبيها بالرجل الذى ذكر زوجها أنه وجده فلاعن النبي بينهما قال رجل لابن عباس فى المجلس هي التي قال النبي لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هاهه فقال لا تلك امرأة كانت تظهر فى الإسلام السوء .

قال أبو صالح وعبد الله بن يوسف دخلا .

(الحديث 0135 - أطرافه فى 6135 5586 6586 8327) .

مطابقته للترجمة فى قوله لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه وسعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مولى الأنصار المصري ويحيى بن سعيد هو الأنصارى و (عبد الرحمن بن القاسم) يروى عن أبيه (القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق رضى الله تعالى عنهم ووقع فى رواية النسائي عن أبيه .

والحديث أخرجه البخارى أيضا فى المحاربين عن عبد الله بن يوسف وفى الطلاق عن إسماعيل بن أبي أويس أيضا وأخرجه مسلم فى اللعان عن محمد بن ربح وغيره وأخرجه النسائي فى الطلاق وفى الرجم عن عيسى بن حماد به وفى الطلاق أيضا عن يحيى بن محمد .

قوله أنه ذكر التلاعن يعنى أنه قال ذكر فحذف لفظ قال وصرح به فى رواية سليمان التى تأتى قوله ذكر على صيغة المجهول أسند إلى التلاعن أى ذكر حكم الرجل الذى يرمى امرأته بالزنا فعبر عنه بالتلاعن باعتبارها آلى إليه الأمر بعد نزول الآية ووقع فى رواية سليمان ذكر المتلاعنان قوله فقال عاصم بن عدي أى ابن الجد بن العجلان بن حارثة بن ضبيعة العجلاني ثم البدرى وهو صاحب عويمر العجلاني الذى قال له سل لي يا عاصم رسول الله فى حديث اللعان وعاصم شهد بدرا وأحدا والخندق والمشاهد كلها وقيل لم يشهد بدرا بنفسه لأنه قد استخلفه

حين خرج إلى بدر على قباء وأهل العالية وضرب له بسهمه فكأنه كان قد شهدا وتوفي سنة خمس وأربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة سنة قوله في ذلك قولا هو أنه كان قد قال عند رسول الله أنه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسيف حتى يقتله فابتلي بعويمر العجلاني وهو من قومه ليريه الله تعالى كيف حكمه في ذلك وليعرفه أن التسليط في الدماء لا يسوغ في الدعوى ولا يكون إلا بحكم الله تعالى ليرفع أمر الجاهلية وقال الكرمانى قولا أي كلاما لا يليق نحو ما يدل على عجب النفس والنخوة والغيرة وعدم الحوالة إلى إرادة وحوله وقوته وقال بعضهم كان ذلك بمعزل عن الواقع ثم طول الكلام قلت ليس في كلامه ما هو بمعزل عن الواقع لكنه لم يصرح فيه قوله إنه لو وجد مع امرأته رجلا لضربه بالسيف وذكرها ما يقتضيه أن يفعل فعل من عنده نخوة ومروءة وغيرة عند وجود هذا الأمر وأما عدم حوالة الأمر فيه إلى الله تعالى فيمكن أنه لم يكن علم ما حكم الله في هذا حتى ابتلي وعرف قوله ثم انصرف أي عاصم من عند النبي قوله فأتاه رجل هو عويمر قوله من قومه لأن كلا منهما عجلاني قوله إليه أي إلى عاصم قوله ما ابتليت على صيغة المجهول إلا لقولي وهو قوله لو وجدت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف أو كان غيرا أحدا فابتلي به كذا قاله الداودي ورد عليه بعضهم بأن هذا بمعزل عن الواقع فقد وقع في مرسل مقاتل بن حبان عند ابن أبي حاتم فقال عاصم إنما وأنا إليه راجعون هذا والله سؤالي عن هذا الأمر بين الناس فابتليت به والذي كان قال لو رأيته لضربته بالسيف هو سعد بن عباد رضي الله تعالى عنه قلت فيه نظر لأن قول سعد بن عباد في قضية هلال بن أمية وقول عاصم في قضية عويمر فالكلامان مختلفان وذكر أن ابن سيرين عير رجلا بفلس ثم ندم وانتظر العقوبة أربعين سنة ثم نزل به قوله وكان ذلك الرجل أي الذي رمى امرأته به قوله مصفرا بتشديد الراء أي قوي الصفرة وهذا لا يخالف قوله في حديث سهل إنه كان أحمر أو أشقر لأن ذاك لونه الأصلي والصفرة عارضة قوله قليل اللحم أي نحيف الجسم قوله سبط الشعر بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وإسكانها وهو ضد الجعودة أي مسترسلا غير جعد قوله دخلا بفتح الخاء المعجمة وإسكان الدال المهملة وهو الممتلئ الساق الضخم وقال ابن الفارس ممتلئ الأعضاء وقال الطبري لا يكون إلا مع غلط العظم مع اللحم وقال ابن التين ضبط في بعض الكتب بكسر الدال وتخفيف اللام وفي بعضها بتشديد اللام وفي بعضها بسكون الدال وكذلك هو في كتب اللغة وكذا ضبط في رواية أبي صالح وابن يوسف قوله اللهم بين أي حكم المسألة ويقال معناه الحرص على أن يعلم من باطن المسألة ما يقف به على حقيقتها وإن كانت شريعته قد أحكمها الله في القضاء بالظاهر وإنما صارت شرائع الأنبياء عليهم السلام يقضى فيها بالظاهر لأنها تكون سببا لمن بعدهم من أمهم ممن لا سبيل له إلى وحي يعلم به بواطن الأمور قوله فجاءت في رواية سليمان بن بلال فوضعت قوله فلاعن النبي بينهما قيل اللعان مقدم على الولد فعلى ما عطف فلاعن وأجيب بأن المراد منه فحكم بمقتضى اللعان وقيل

ظاهره أن الملاعنة بينهما تأخرت حتى وضعت ولكن معناه أن قوله فلاعن معقب بقوله فذهب به إلى النبي فأخبره بالذي وجد عليه امرأته واعترض قوله وكان ذلك الرجل إلى آخره قوله فقال رجل هو عبد الله بن شداد ذكره البخاري في كتاب المحاربين قوله قال النبي لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه أراد به امرأة عويمر يعني إنما لاعن بينها وبين زوجها ولم يرجمها بالشبه لأن الرجم لا يكون إلا ببينة قوله تلك امرأة إشارة إلى امرأة عويمر وأراد بالسوء الفاحشة قال الداودي فيه جواز الغيبة لمن يظهر السوء وفي الحديث لا غيبة لمجاهر .

قوله قال أبو صالح هو عبد الله بن صالح الجهني بالجيم والهاء والنون وهو كاتب الليث بن سعد وعبد الله بن يوسف التنيسي بكسر التاء المثناة من فوق وتشديد النون المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وبالسین المهملة نسبة إلى تنيس بلدة كانت في جزيرة في وسط بحيرة بالقرب من دمياط وخربت وبادت قوله خلا قال الكرمانى هما قالا آدم خلا بدون ذكر كثير اللحم قلت رواية عبد الله بن يوسف أخرجها البخاري في كتاب المحاربين ولفظه وجده عند أهله آدم خلا كثير اللحم فالذي قاله الكرمانى يخالف هذه وإنما قال ذلك بالتخمين بل المراد أن في روايتهما خلا بفتح الخاء وكسر الدال وفي الرواية المتقدمة خلا بسكون الدال فافهم .

(صداق الملاعنة) .

أي هذا باب في بيان الحكم في صداق المرأة الملاعنة .

1135 - حدثني (عمرو بن زرارة) أخبرنا (إسماعيل) عن (أيوب) عن (سعيد بن جبیر

(قال قلت ل (ابن عمر) رجل قذف امرأته فقال فرق النبي بين أخوي بني العجلان وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا فقال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب فقال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا ففرق بينهما قال أيوب فقال لي عمرو بن دينار إن في الحديث شيئا لا أراك تحدثه قال قال الرجل ما لي قال قيل لا مال لك إن كنت صادقا فقد دخلت بها وإن كنت كاذبا فهو أبعد منك